الاصناف وحملا القليل على الكثير كقول بعضهم يا ام لا تفعلي بضم الميم حكاه
يونس وقرئ رب السجن بضم البا وهي ضعيفة جدا فان كان المنادى
المضاف الى اليا معتلا نحو يا فتاي ويا قاضي فليس فيه الا لغة واحدة وهي
اثبات اليا مفتوحة او صحيح الاخر لكن اضافته غير محضة نحو يا مكرمي ويا
ضاربي فليس فيه الا لغتان اثبات اليا مفتوحة او ساكنة فان كان المنادى
المضاف الى اليا ابا او اما جاز لك فيه مع هذه اللغات الست اربع
لغات اخر احدها ابدال اليا تا مكسورة عوضا عن اليا وكسرت لمناسبة
اليا وهو الاكثر نحو يا ابت ويا امت بكسر التا وبها قرا السبعة غير ابن عامر
في يا ابت الثانية فتح التا للخفة وبها قرا ابن عامر الثالثة الجمع بين التا
والالف فيقال يا ابتا بالتا والالف جمعا بين العوضين وبها قرئ شاذا
واذا وقع على ذلك جيء بها الوقف فيقال يا ابتاه الرابعة الجمع بين التا
ويا المتكلم فيقال يا ابتي ويا امتي باليا جمعا بين العوض والمعوض وهما
لا يكادان يجتمعان واذا كان المنادى مضافا الى مضاف الى اليا
الدالة على المتكلم مثل يا غلام غلامي لم يجز فيه الا اثبات اليا مفتوحة
او ساكنة ولا يجوز حذفها لبعدها عن المنادى الا اذا كان ابن عم وابن ام
او بنت عم وبنت ام فيجوز فيهما اربع لغات لكثرة استعمالهما في الندا اخفها
بالتخفيف احداها وثانيها حذف اليا اكتفا بالكسرة الدالة عليها مع كسر
الميم وفتحها وبهما قرئ في السبعة في قوله تعالى قال يا ابن ام وثالثها
اثبات اليا كقول الشاعر يا ابن امي ويا شقيق نفسي انت خلفتني
لدهر شديد ورابعها قلب اليا الفا كقوله يا ابنة عما لا تلومي واهجعي
فليس يخلو منك يوما مضجعي واثبات اليا وكذا الالف المنقلبة
عنها

عنها شاذ وفي التوضيح وغيره ولا يكادون يثبتون اليا ولا الالف الا في الضرورة
باب المفعول المطلق اي الذي لم يقيد بالجار لصحة اطلاق المفعول عليه
من غير تقييد بصلة تضم اليه بخلاف بقية المفاعيل اذ لا يصح اطلاق ذلك عليها
الا بعد تقييدها بان يقال مفعول به وله وفيه ومعه وهو المصدر الفضلة
المؤكد لعامله ان لم يزد مدلوله على مدلول عامله وانما يؤكد عامله اذا كان
مصدرا والا فلمصدر المفهوم منه او المبين لنوعه بان دل على هيئة صدور
الفعل او عدده بان دل على مرات صدور الفعل فهو ثلاثة اقسام فالمؤكد
لعامله نحو اعجبني ضربك زيدا ضربا واما نحو وكلم الله موسى تكليما وقولك
ضربت ضربا فالمفعول المطلق مؤكد لمضمون عامله لا لنفسه ولهذا لا يجوز
تثنيته وجمعه باتفاق لان مدلوله معنى واحد والتثنية والجمع يقتضيان
التعدد ولانه بمثابة تكرير الفعل والفعل لا يثنى ولا يجمع والمبين لنوع
عامله اما باضافة نحو فاخذناهم اخذ عزيز مقتدر او صفة مع ثبوت
الموصوف نحو جلست جلوسا حسنا او مع حذفه نحو ان اعمل صالحا اي عملا
صالحا وقولك ضربت زيدا ضرب الامير اي ضربا مثل ضربه او بلام العهد
نحو ضربت الضرب اي الذي تعرفه او باسم خاص نحو رجع القهقرى وهذا
يجوز تثنيته وجمعه على المشهور لاختلاف انواعه كسيرت سيري زيد الحسن
والقبيح والمبين لعدد عامله نحو فدكتا دكة واحدة وقولك ضربت
زيدا ضربتين او ثلاث ضربات او الف وهذا لا خلاف في جواز تثنيته وجمعه
وهو قسمان لفظي ومعنوي لانه اما ان يوافق عامله في معناه ولفظه معا
او في معناه دون لفظه فان وافق المصدر لفظ فعله ومعناه بان اتحد
مادته ومادة عامله فهو لفظي كما تقدم من الامثلة فان وافق معنى فعله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1